

**قرار إدارى رقم (١٤)
الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٥/٢٤
بشأن
اعتماد نسبة بنائية محددة
للمشروعات ذات الطبيعة الخاصة**

رئيس الهيئة

بعد الإطلاع على :

- القانون رقم (٢١) لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها .
- على القرار الجمهورى رقم (٣٥٠) لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء الهيئة العامة للتنمية الصناعية .
- على بروتوكول التعاون الموقع من الهيئة العامة للتنمية الصناعية وهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة فى ٢٠٠٦/٣/١ .
- وعلى المذكرة المرفوعة من السيد المهندس رئيس اللجنة المشكلة بالقرار الإدارى رقم (٦٩) والصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٣/١٢ ووضوح الضوابط والإشتراطات المطلوبة فيما يتعلق بتحديد النسبة البنائية للمشروعات ذات الطبيعة الخاصة .
- وما أرتأيناه لصالح العمل .

قرر

مادة أولى

اعتماد نسبة بنائية بحد أدنى ٢٥٪ من المساحة الكلية لمشروع مطحن سلندرات انتاج الدقيق البلدى / خليط .

مادة ثانية

على الإدارة العامة للمشروعات الغذائية والإدارات المعنية تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

مادة ثالثة

يتم العمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .



رئيس الهيئة

" مهندس / عمرو عسل "